تركيا واتفاقية اسطنبول بين المصادقة والانسحاب

ما هي اتفاقية اسطنبول المصادق عليها في إطار الحماية المزعومة للمرأة؟ ولماذا انسحبت من هذه الاتفاقية في الحين؟

CONVENTION ACCEPTED WITH ALLEGED PROTECTION OF WHAT IS THE ISTANBUL ?WOMEN AND WHY DID TURKEY LEAVE FROM THIS CONVENTION

الأستاذ. دكتور. م. رفيق كوركوسوز*[1]

[1] كلية الحقوق بجامعة دوكوز إيلول أزمير – تركيا

تاريخ الارسال:2023/05/31	تاريخ القبول :2023/06/05	تاريخ النشر 2023/07/04

ABSTRACT

The was called the "Istanbul Agreement" because it was signed in Istanbul; It is a convention that includes all international standards relating to discrimination against women that were accepted before it. It also covers decisions of the European Court of Human Rights and the jurisprudence of the Committee on the Elimination of All Forms of Discrimination against Women. before accepting the Istanbul Convention; The CEDAW Convention adopted by the United Nations and the implementation of this convention, the decisions of the European Humanitarian Court is the only international agreement and the decisions of international courts binding on violence against women, the decisions of the European Court of Human Rights and the jurisprudence of the Committee on the Elimination of All. Forms of discrimination against women..

Despite some of the positive approaches it has brought, this convention has been scrutinized by the Turkish society on the following issues. The convention caused direct opposition from the public.

1- It is the claim that the 3. and 4. clauses of the gender equality regulations, the equality of the homosexuels are guaranteed, and this situation breaks the structure of the society.

2- The claim of family separation in the home removal case filed for men based on the card's statement. They have a very flexible approach to family. However, the family is the undisputed foundation of society all over the world.

3- It has been suggested that the İstanbul Convention, with interpretations contrary to its content, protects homosexual tendencies that are in line with human nature instead of protecting them and presents them as a plan.

Meanwhile, the expansion of some issues not included in the convention of the comments of experts increased the discomfort. Increasing LGBT images every day offended conservative Turks. The government of the Republic of Turkey left the Istanbul Convention due to the pressure of the society and especially non-governmental organizations.

* **الأستاذ. دكتور. م. رفيق كوركوسوز:** rkorkusuz@hotmail.com

1- مقدمة

ان الكثير من الاتفاقيات و المنظمات تعمل على الترويج لحماية المرأة بمسميات كثيرة، قد تكون بنود هذه الاتفاقيات منها ما يتماشى و نظام الدولة و عاداتها و تقاليدها و اعرافها ، و قد تجلب في طياتها افكار تجعل الشعوب تتسلخ عن مبادئها .لذا فالمصادقة على مثل هذه الاتفاقيات قد يثير مواضيع اخرى جانبية تجعلك تعرف طبيعة المجتمع و تعكس لك ثوابته .و قد كانت اتفاقية اسطنبول احدى اهم الاتفاقيات التي تطفو على السطح و تثير جدلا واسعا.

فما هي اتفاقية اسطنبول المصادق عليها في إطار الحماية المزعومة للمرأة ؟ ولماذا انسحبت تركيا هذه الاتفاقية في الحين ؟

I- اتفاقية اسطنبول بشكل عام

اتفاقية اسطنبول هي اتفاقية تجعل حماية المرأة أكثر خصوصية وتقدم نظامًا جديدًا. منذ أن استضافت تركيا تنظيمه و اقيم باسطنبول ، حيث تم قبوله كـ " اتفاقية اسطنبول". فاتفاقية اسطنبول هي اتفاقية تضم جميع المعايير الدولية المتعلقة بالتمييز ضد المرأة والتي قبلتها قبلها. من ناحية أخرى ، فهي اتفاقية تغطي أيضًا قرارات المحكمة الأوروبية لحقوق الإنسان واجتهادات لجنة القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة. كما نشير انه قبل قبول اتفاقية اسطنبول ؛ برزت اتفاقية سيداو التي لقيت قبولا من الأمم المتحدة وقرارات المحاكم الأوروبية ، وتنفيذ هذه الاتفاقية ، باعتبارها الاتفاقية الدولية الملزمة الوحيدة وقرارات المحاكم الدولية بشأن العنف ضد المرأة. ومع ذلك ، وبسبب عدم وجود مادة محددة بشأن العنف ضد المرأة في الاتفاقية الأوروبية لحقوق الإنسان ، تم الانتهاء من القضايا المعروضة على المحكمة الأوروبية لحقوق الإنسان بالإشارة إلى الحقوق العامة.

يُزعم أن الاتفاقية ، التي يشار إليها أيضًا باسم اتفاقية اسطنبول نعرضها باختصار ،في بالنقاط التي نراها مهمة التالية:

1- الاتفاقية الأولى في مجال العنف ضد المرأة والعنف الأسري الملزمة في القانون الدولي.

2- – الاتفاقية ، ويشمل منع جميع أنواع العنف ضد المرأة ، وتنص المادة 3 بتغطية جميع أشكال العنف التي يرتكبها الأزواج السابقون أو الأزواج الحاليون أو الأشخاص المتعاشرون. كما ذُكر أن الهدف هو جعل أوروبا خالية من العنف.

3- تم تضمين آلية فريق الخبراء المعني بمكافحة العنف ضد المرأة والعنف الأسري ، و الذي يعرف باسمه المختصر GREVIO ، في القسم التاسع من اتفاقية اسطنبول.

4- لا تغطي الاتفاقية العنف ضد المرأة في المنزل فحسب (عادة بين الأجيال المختلفة ، مثل الأزواج أو الشركاء أو الوالدين والأطفال) ، بل و أيضًا تتعداه الى العنف في المجال العام (على سبيل المثال ، الذي يرتكبه الزوج السابق أو الشريك في المجال العام حتى لو لم يكن لهم نفس المنزل) وأماكن العمل والمدارس ومراكز الشرطة والسجون وما إلى ذلك. كما يحظر العنف ضد المرأة في المؤسسات.

5- تقوم الاتفاقية على أساس التمييز والعنف على أساس "النوع الاجتماعي " وهي أول وثيقة دولية تعبر عن النوع الاجتماعي.

6- تعرّف الاتفاقية الضرر الاقتصادي أو المعاناة الاقتصادية على أنها أحد أشكال العنف ضد المرأة (العنف الاقتصادي) (مادة 3 / أ ؛ 3 / ب).

7- توفر الاتفاقية الحماية ليس فقط للنساء من مواطني الدول الأطراف في الاتفاقية ، بل و أيضًا لطالبات اللجوء والمهاجرات بغض النظر عن وضعهن القانوني (المواد 59 ، 60 ، 61).

8- تطالب الاتفاقية بحماية جميع النساء اللواتي هن في محنة ، والمعرضات للعنف بسبب ظروف معينة. على سبيل المثال ، النساء الحوامل ، والنساء اللواتي لديهن أطفال صغار، والنساء ذوات الإعاقة ، والنساء اللائي يعشن في المناطق الريفية والمناطق النائية ، والنساء المنتميات إلى مجموعات الأقليات ، والمشردات ، والفتيات ، والنساء المسنات ، والمثليين ، وطالبات اللجوء ، والمهاجرات بغض النظر عن القانون والعمل في قطاع الجنس. مما يتطلب من الدول الأطراف مراعاة الاحتياجات الخاصة للمجموعات النسائية ، مثل النساء ، والنساء اللائي يتعاطين المخدرات ، والنساء المصابات بفيروس نقص المناعة البشرية – الإيدز- (المادة 3/12 ، 3/18. ولا شك أن هذا تم تحديث موقف الاتفاقية مع تعليق لجنة الخبراء.

9- هذه الاتفاقية تلزم الاطراف الاعضاء ان تتخذ كل التدابير التشريعية أو غيرها من التدابير لضمان الحماية ، في حالة فسخ الزواج ،يجب منح تصريح إقامة مستقل للضحايا الذين يعتمد موطنهم على القانون المحلي ، ولا سيما في الحالات الصعبة وعند الطلب ، بغض النظر عن مدة الزواج أو العلاقة. وينظم القانون المحلي شروط منح تصريح إقامة مستقل ومدتها (المادة 1/59).

10- المادة 61 من اتفاقية اسطنبول تنص على "مبدأ عدم الإعادة القسرية " للنساء ضحايا العنف ، بغض النظر عن وضعهن ومكان إقامتهن.

11- إلى جانب ذلك ، لا يحتاج الأطفال إلى أن يتأثروا بشكل مباشر بالعنف من أجل تأهيلهم ليكونوا ضحايا ، فإن مشاهدة العنف المنزلي كافية لإحداث اثر سلبي على الأطفال ليتم اعتبارهم ضحايا.

على الرغم من عدم تضمينها في الاتفاقية ،إلا انه فقد تم التعليق أيضًا على أنه ينبغي الاستنتاج بأن الدول الأطراف ملزمة بتوفير حماية متساوية للرجال ضحايا العنف المنزلي.

كما تحظر الاتفاقية جميع أشكال العنف والتمييز ضد المرأة ، بما في ذلك العنف المنزلي ، والسلوكيات التي تؤدي إلى الإيذاء الثانوي ، والجنس والتحيز ، مع تعليقات إضافية.

بالإضافة إلى تغطية جميع الأحكام الواردة في اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة ، فالاتفاقية تجلب أيضًا التزامات إضافية يمكن السيطرة عليها للدول الأعضاء وتتخذ الترتيبات لتظهر في تشريعات البلدان ؛و يمكن القول إنها أكثر الاتفاقيات تقدمًا في حماية حقوق المرأة .

II- القضايا النقاشية في الاتفاقية

ان العنف القائم على النوع الاجتماعي هو أي ضرر ضد المرأة ناتج عن سبب ونتيجة علاقات القوة غير المتكافئة القائمة على الاختلافات المفترضة بين الرجل والمرأة ، مما يؤدي إلى وضع المرأة في مرتبة التبعية في كل من المجالين الخاص والعام.

ومن أجل ضمان التنفيذ الفعال للاتفاقية من قبل الدول الأطراف ، من اجل تحقيق عمل هذه الاتفاقية تم إيجاد آلية تفتيش داخل مجلس أوروبا تحت اسم "فريق الخبراء المعني بمكافحة العنف ضد المرأة والعنف المنزلي " (GREVIO).

من ناحية أخرى ، تم قبول رأي فريق الخبراء باعتبارهم هم من سنوا المواد الرئيسية للاتفاقية ، وكانت فرصة مهمة لأعضاء LGBT ليدلوا بأصواتهم ويسيرون معًا بنفس الاتجاه.

في النص الذي كتبه الخبراء ، والذي تم قبوله كتعليق توضيحي للعقد ولم يتم تضمينه في العقد الرئيسي ، تم التأكيد على أن التمييز على أساس الجنس ، والتوجه الجنسي ، والإعاقة ، والهوية الجنسية ، والحالة الصحية ، ووضع الهجرة ، لن يتم قبول الحالة الاجتماعية أو أسباب أخرى. كما يمكن فهمه من هنا ، فإن أفراد الـ LGBTI + هم أيضًا ضمن نطاق حماية الاتفاقية.

على الرغم من حظر استخدام العنف ضد الجميع في تركيا ، حتى بالنسبة لأعضاء الـ (إل جي بي تي آي) ، فإن الآلاف من الـ (إل جي بي تي آي) يريدون إظهار قوتهم في أكثر الأماكن ازدحامًا في اسطنبول ، وهذا هو سبب توافقهم مع كلمتي "المساواة بين الجنسين" و "الميول الجنسية " "في الاتفاقية. لقد تسبب ذلك في وصول الغالبية العظمى منهم إلى نقطة معاكسة وخلق تصور كبير بين المحافظين بأن بنود العقد تم إدخالها لحماية" المثليين جنسياً "وليس " النساء."

حقيقة أن بنود العقد التي سيتم حجزها من قبل الدول الأعضاء محدودة للغاية وأن العديد من الأجناس الجديدة تتم إضافتها باستمرار من قبل خبراء العقود إلى الجنسين اللذين يظهران في العقد على أنهما ذكر وأنثى ، تسببت في قيام الحكومات في بعض الدول الأوروبية المحافظة تدعو للقلق. في تركيا ، التي لديها مخاوف جدية بشأن اتفاقية اسطنبول ، دفعت مطالب الجماعات والنقابات المحافظة الحكومة التركية إلى الزاوية كل يوم.و باستثناء تركيا ، لم تصادق 6 دول أعضاء في الاتحاد الأوروبي (بلغاريا والمجر والتشيك ولاتفيا وليتوانيا وسلوفاكيا) على اتفاقية اسطنبول باعتبارها سارية في قوانينها المحلية. كما اتخذت بولندا خطوات للانسحاب من الاتفاقية ، مستشهدة في ذلك بمحاولة مجموعات المثليين لفرض أفكارهم حول النوع الاجتماعي على المجتمع بأسره. ومع ذلك ، فقد قوبلت بمعارضة شرسة من قبل أجهزة الاتحاد الأوروبي.

III- شكاوى ضد اتفاقية اسطنبول في تركيا

تستند الاعتراضات على اتفاقية اسطنبول إلى حجتين رئيسيتين:

1- الادعاء بأن المادتين الثالثة والرابعة بشأن المساواة بين الجنسين تضمنان قانونًا زواج المثليين وأن هذا الوضع يخل بالبنية الاجتماعية و تقضي على جنس المرأة .

2- الادعاء بأن قرار إخراج الرجال من المنزل بناءً على تصريح المرأة أدى إلى تفكيك العائلات. هناك أيضًا اعتراضات بين الأطراف فيما يتعلق بالمادة 48 ، التي تقترح حظر عمليات الوساطة والمصالحة المتعلقة بالعنف.

3- إن اتفاقية اسطنبول بتفسيراتها المخالفة لمضمونها تحمي الميول الجنسية المثلية التي لا تتوافق مع الطبيعة البشرية ، بدلاً من حماية المرأة ، وتبرزها في المقدمة.

و في تصريح للرئيس التركي رجب طيب أردوغان الذي قال فيه : "اتفاقية اسطنبول ليست قرارًا نهائيًا.و إنها ليست المقياس بالنسبة لنا ". وقد نُشرت تصريحاته في صحيفتي Yeni Akit و .Milli Gazete و اعيد جدول الأعمال مرة أخرى بعد أن زُعم أنه أضر بهيكل الأسرة التركية وأدى إلى تطبيع المثلية الجنسية. في وقت لاحق ، أدلى احد الاحزاب التركية و الذي يحمل اسم حزب الهدى في بيان صحفي حول هذا الموضوع وادعى أن اتفاقية اسطنبول أعلنت الحرب على مؤسسة الأسرة. و بتاريخ 02 يوليو 2020 صرح نائب رئيس حزب العدالة والتنمية نعمان قرطولمش ببرنامج تلفزيوني أنهم لم يوافقوا على اتفاقية اسطنبول كطرف ، حيث اردف قائلا: "ومع ذلك ، يتم توقيع العقد من خلال تنفيذ الإجراء ، ومن خلال بعد تنفيذ الإجراء ، تم إنهاء هذا العقد ". استخدم العبارات.

و قد قامت مؤسسة بحثية تسمى KONDA ؛ التقى بـ 3569 شخصًا في 32 مقاطعة. وفقًا للتقرير ، يعرف واحد من كل ثلاثة أشخاص عن اتفاقية اسطنبول. بينما ذكر 84٪ من المستجيبين أنه يجب عليهم البقاء في اتفاقية اسطنبول ، و 16٪ يجب أن يغادروا ، ذكر 62٪ أنهم لا يعرفون ما هي اتفاقية اسطنبول. بغض النظر عن الجنس ، مع زيادة معدل التعليم ، تزداد المعرفة بمحتوى العقد. معدل الوعي بالاتفاقية ، التي تركز على العنف

المنزلي ، منخفض للغاية بين ربات البيوت. في حين أن 21٪ من ربات البيوت لديهن معرفة ، فإن هذا المعدل ينخفض إلى 16٪ بين ربات البيوت الحاصلات على أقل من التعليم الثانوي.

كوندا ، في البحث الميداني بعنوان كوندا أغسطس 20 ، "هل يجب أن نترك اتفاقية اسطنبول ؟ " وعند طرح السؤال ، ذكر أكثر من نصف المجتمع أنه ليس لديهم أي فكرة عن هذه المسألة ولم يبدوا رأيًا في مسألة ترك العقد أو البقاء. بينما قال 36٪ من المجتمع أنه يجب عليهم البقاء في العقد ، قال 7٪ إنه يجب عليهم الاستقالة ، وقال 58٪ إنه ليس لديهم أي فكرة. وبحسب التقرير ، فإن الزيادة الأخيرة في حوادث قتل الإناث في وسائل الإعلام ، والمشاركات على وسائل التواصل الاجتماعي والمناقشات حول العقد ، للوهلة الأولى ، أثارت الانطباع بأن القضية نوقشت من قبل جماهير كبيرة. ومع ذلك ، فمن المفهوم أن نصف المجتمع ليس لديه فكرة عما يجري الحديث عنه.

في الاستطلاع الذي أجرته مؤسسة اسطنبول للبحوث الاقتصادية مع 1537 شخصًا في 12 مقاطعة ، كان السؤال "هل ينبغي لتركيا الانسحاب من اتفاقية اسطنبول ؟" تم طرح السؤال. بينما أجاب 8.8٪ بأنه ينبغي ذلك ، 39.5٪ لا ينبغي ، 51.7٪ أجابوا بأنهم لا يعرفون ما هي اتفاقية اسطنبول. إلى أولئك الذين أجابوا بأنه ينبغي الخروج من اتفاقية اسطنبول ، "لماذا يجب الخروج منها ؟" عندما سئل السؤال. وذكروا أنه يتسبب في زيادة حالات الطلاق ويضحي بالرجال ويزيد من سوء الوضع الحالي ويتعارض مع التقاليد والقواعد الأخلاقية.

الاتفاقية ، وهي أول اتفاقية أوروبية تستهدف على وجه التحديد العنف ضد النساء والفتيات والعنف المنزلي ، صدقت عليها 20 دولة عضو في مجلس أوروبا ، بما في ذلك تركيا. وقعت تركيا على الاتفاقية في 11 مايو 2011 عندما فُتح باب التوقيع عليها ، وصدقت عليها في 14 مارس 2012. وسبب إنهائها جاء في البيان الصادر عن وزارة الاتصالات برئاسة الجمهورية "كما هو معلوم ، تعرب تركيا عن التزامها القوي بحماية مكانة المرأة في المجتمع ومكافحة جميع أشكال العنف ضد المرأة ، حيث أصبحت أول موقعة على اتفاقية اسطنبول ، من خلال إظهار تطلعاتها. تهدف في البداية إلى تعزيز حقوق المرأة ، اتفاقية اسطنبول تم التلاعب بها من قبل شريحة تحاول تطبيع الشذوذ الجنسي ، وهو ما يتعارض مع القيم الاجتماعية والعائلية لتركيا.قرار تركيا بالانسحاب من الاتفاقية يستند إلى هذا السبب. اسطنبول تركيا ليست الدولة الوحيدة التي لديها مخاوف جدية بشأن الاتفاقية. فالدول ال6 الأعضاء من الاتحاد الأوروبي (بلغاريا والمجر وتشيكيا ولاتفيا وليتوانيا وسلوفاكيا) لم تصادق على اتفاقية اسطنبول ، كما أن بولندا مدفوعة أيضًا بمحاولة مجموعات المثليين لفرض أفكارهم حول النوع الاجتماعي على المجتمع بأسره.

هناك أيضًا آراء تشير إلى أن النوع الاجتماعي يشير إلى الأدوار والسلوكيات والأنشطة والمقاربات الاجتماعية التي يراها مجتمع معين مناسبة للنساء والرجال.

4- باختصار ، لا يهم أن نولد امرأة أو رجلاً ، فالمجتمع يعلمنا أن نكون امرأة ورجلاً ، وتوقع دور المرأة يعتبر عنفاً. يشكل الزواج بين الرجل والمرأة انتهاكاً للمجتمع والدين والأعراف.

5 -ليس من المقبول أن يقرر المجتمع التركي ما إذا كان الشخص سيفضل جنسه / جنسها أو الجنس الآخر أو كليهما حسب الجنس. باختصار ، يُقال إنه لا ينبغي منع مجتمع الميم ، بل يجب توسيعه في إطار المساواة بين الجنسين. لقد قبلنا هذا دون أن ندرك ، وهناك انتقادات. بجانب؛ يُزعم أيضًا أن العنف القائم على النوع الاجتماعي يعني العنف الذي يتم تطبيقه على النساء لأنهن نساء ويؤثر على النساء بشكل غير متناسب.

ويمكن شرح هذه الادعاءات بإيجاز وتنفيذها بالقانون رقم 6284 على النحو التالي: لا يمكن للرجل أن يطلب من زوجته الطبخ حتى لو كانت ربة منزل. لأن الطبخ يعتبر دورًا يفرضه المجتمع على المرأة وفقًا للمساواة بين الجنسين. يعتبر عنفاً أن يطلب الرجل من زوجته أن تطبخ ، وإذا اشتكت المرأة من زوجها فهي مبررة. ونتيجة لذلك ، يعاقب الزوج ، والتي تبدأ بإبعاده من المنزل وتنتهي بعقوبة السجن. لكن يمكن للمرأة أن تطلب أي شيء من زوجها. إذا كان الرجل لا يغطي مصاريف المنزل ولا يعطي زوجته ما تشاء من المال حسب العقد يعتبر عنفا اقتصاديا ويعاقب الرجل مرة أخرى. المرأة ليست مجبرة على الأدوار الاجتماعية ، ولكن الرجل ملزم بذلك. هذه اهم العبارات التي في الظهور بصوت أعلى كل يوم.

لم يكن ومن غير المألوف أن يحدث هذا النهج في بلد ومع حكومة محافظة ، مثل تركيا.

إن قرار الانسحاب من اتفاقية اسطنبول لا يعني بأي حال من الأحوال أن دولة الجمهورية التركية "تتنازل عن حماية المرأة".و لن تتخلى تركيا أبدًا عن محاربة العنف الأسري ، حتى لو انسحبت من العقد و انسحابها هو تتويج لحمايتها اكثر مما تصبوا اليه هذه الاتفاقية المبطنة .

مما لا شك فيه أن هذا القرار ربما أرضى الأغلبية المحافظة الكبرى. ومع ذلك، فإنه لم يوقف نضال بعض الجماعات النسائية وجماعات المثليين والمثليات ومزدوجي الميل الجنسي ومغايري الهوية الجنسانية. وفي حديثه عن هذا الموضوع ، صرح رئيس اتحاد الجمعيات النسائية في تركيا ، كانان غولو، أن "الخطوة التالية ستكون المحكمة الدستورية وإذا لم يتمكنوا من تحقيق نتائج من ذلك ، فإن المحكمة الأوروبية لحقوق الإنسان (ECHR) ستكون" قد تعرضت عملية الانسحاب من الاتفاقية لانتقادات من قبل مجموعات مختلفة. وتقدمت المنظمات غير الحكومية والأحزاب السياسية بطلبات إلى مجلس الدولة لإلغاء القرار. لم يكن انتقاد القرار من جانب تركيا فحسب ، بل من الاتحاد الأوروبي والولايات المتحدة أيضًا. من النقاط المهمة التي تناولها النقاد أن الخروج من الاتفاقية هو قرار سياسي. مرة أخرى ، ذكرت العديد من المنابر النسائية أن هذا القرار كان محاولة لحرمان المرأة من حقوقها. لقد قيل أن الاتفاقية هي إنجاز مهم للحركة النسائية وأنه مع الانسحاب من هذه الاتفاقية ، قد يكون هناك تراجع في حقوق الإنسان.

إن التدخل المفرط في العقد وإعادة تفسيره من قبل بعض خبراء العقود والادعاءات القائلة بأنه يتضمن أحكامًا لم يتم تضمينها في العقد قد زرع الخوف بالقطاعات المتحفظة في أوروبا.

في المقابل ، فإن الدول تشير أن الالتزام بتحذير أجهزة الاتفاقية والإشعار بأن التفسير الذي يعني التدخل في مؤسسة الأسرة يتعارض مع ادعاء "حماية المرأة " و هذا لم يكن على جدول الأعمال.

في رأينا نجد انه ، كان ينبغي عليهم توجيه تحذير لهيئات الاتفاقية لإبلاغها بأن العدد المتزايد من التفسيرات الجديدة هو سبب سيء للبقاء في الاتفاقية. ومع ذلك ، يمكنني القول إن عدم الخروج من هذا العقد أفضل من الخروج منه.

سبب انتقاد قرار الانسحاب هو عدم دستورية الانسحاب من الاتفاقيات المنظمة لحقوق الإنسان بقرار رئيس الجمهورية. وقد قيل إن التقييد يجب أن يتم بموجب القانون فقط. ومع ذلك ، لا ينبغي أن ننسى أن هذه العملية تخرج عن مبادئ الإدارة وفي بُعد العلاقات الدولية. و في مناقشة أخرى حول الانسحاب من الاتفاقية هي أنه تم الادعاء بأن الانسحاب تم بطريقة لا تتوافق مع مبدأ التوازي في السلطة والإجراءات ، وهو أحد مبادئ القانون الإداري. كما أثيرت هذه القضايا أمام المحكمة العليا. ومع ذلك ، تم رفض النقاط التي أثيرت بقرار من المحكمة.

الخلاصة:

قبلت تركيا هذا العقد من قبل الحكومة بقاعدة محافظة. ومع ذلك ، مع مرور الوقت ، وصلت إلى مرحلة حماية المثليين ، وليس النساء ، واتخاذ إجراءات جماعية ، من قبل الخبراء ، من أجل تنفيذ الاتفاقية. على الرغم من أن المسيرات الجماهيرية محظورة في الأجزاء الأكثر ازدحامًا بالمدينة ، فقد سار الآلاف من أعضاء مجتمع الميم وطالبوا بقبول المجتمع لميولهم. كما ذكر أعلاه ، تم التعبير عن هذا الوضع على أنه تدمير "مؤسسة الأسرة" في بعض البلدان الأوروبية.حيث حشدت التطورات الشريحة المحافظة وأثارت الادعاء بأن أساس كل التطورات السلبية كان "عقد اسطنبول."

حقيقة أن المرأة يجب أن تتخلى عن أدوارها التقليدية وأن على الرجل تقديم الدعم الاقتصادي للمرأة جعلت هذه القضية مثيرة للجدل للغاية. و حقيقة أن مؤسسة الأسرة بدأت تُعرّف بأنها غير ذات أهمية وبمفهوم مثل النوع الاجتماعي ، عززت أسباب خروج الحركات الكبيرة والقوية في تركيا عن "اتفاقية اسطنبول."

من ناحية أخرى ، بعد ظهور طلب الدولة الانسحاب من هذه الاتفاقية ، ظلت معارضة عدد محدود من منظمات مجتمع الميم وبعض المنظمات النسائية في تركيا محدودة للغاية.

يوجد في تركيا القانون رقم 6284 الذي يحمي المرأة ويسهل اتخاذ القرار بسرعة. من الممكن لجميع النساء الاستفادة من هذه الفرصة. إذا زُعم أن امرأة تعرضت للعنف من قبل زوجها أو الرجل الذي تعيش معه ، ويتم تزويد المحاكم على الفور بقرار لصالح المرأة المعنية.

من ناحية أخرى ، قد يتسبب خروج تركيا عن "اتفاقية اسطنبول " في حدوث ازمات على الصعيد الدولي و خاصة العلاقات مع الدول الأوروبية.

المصادر:

- ناصري أ. (1954). الاستقصا لأخبار المغرب الأقصى. دار الكتاب – الدار البيضاء.
- الدارقطني ع. أحاديث الموطأ واتفقا الرواة عن مالك واختلافهم زيادة ونقصا. طبعة السيد عربي.
- ابن خلدون ع. ا. (1988). تاريخ ابن خلدون. دارا الفكر –بيروت.
- ابن عبد البر ب. ي. تجريد التمهيد، لما في الموطأ من المعاني والأسانيد. ، دار الكتب العلمية، بيروت – لبنان.
- الكندهلوي م. (2003). أوجز المسالك إلى موطأ مالك. دار الفجر للتراث.
- القيسراني م. (1415). تذكرة الحفاظ. دار الصميعي، الرياض.
- الشورازي ا. (1981). طبقات الفقهاء. دار الرائد العربي، بيروت – لبنان.
- الزمزمي م. (2000). الرسالة المستطرفة لبيان مشهور كتب السنة المشرفة. دار البشائر الإسلامية.
- الحسين ع. ا. مظاهر النهضة العلمية في عهد يعقوب المنصور الموحدي. صندوق إحياء التراث العربي.
- الخشي م. (1992). أخبار الفقهاء والمحدثين. منشورات المجلس الأعلى للأبحاث العلمية – معهد التعاون مع العالم العربي – مدريد.
- ابن القرطبة م. (1982). تاريخ افتتاح الأندلس. دار الكتاب اللبناني.
- المنجد ص. ا. (1968). رسالة الشقندي في فضائل أهل الأندلس. الجديدة – بيروت.
- ابن الفرضي ع. ا. (1988). تاريخ علماء الأندلس، (أو: تاريخ العلم والرواة بالأندلس). مكتبة الخالعي – القاهرة.
- بن عبود م. (1983). التاريخ السياسي والاجتماعي لإشبيلية في عهد دول الطوائف. طبعة المعهد الجامعي للبحث العلمي. تطوان.